

هل كل ما يأمرنا به رسول الله ﷺ يفيد الوجوب؟ | للشيخ

الحويني

أبو إسحاق الحويني

طيب بعد اذنك الذي يرد هنا يعني الكلام واضح في ان الامر باتباع النبي صلى الله عليه وسلم امر واجب ولازم لكن هذا الوجوب واللزم هو يستغرق كل الاوامر ام ان هناك امرا قد يستثنى؟ والحجة في ذلك كما يقول البعض بشرية الحبيب صلى الله عليه وسلم انه بشر يخطئ ويصيب - [00:00:00](#)

تكون الطاعة في بعض في بعض الامور ولا تكون في بعضها. هل هذا الكلام صحيح ام مردود على اصحابه لا طبعاً هو الكلام ليس دقيقاً لكن فيه بعض الصواب يعني - [00:00:24](#)

يعني نريد ان نقول كل اوامر الكتاب والسنة تدرج تحت خمسة اقسام تدرج تحت الواجب والمستحب والمباح هذا فيما يتعلق بالاوامر والمكروه والحرام فيما يتعلق بالمحظورات الدين عندنا فعل مأمور وترك محذور والرضا بالمقدور - [00:00:35](#)

الثلاثة دول لكن نرجع الى الاقسام الخمسة التي يعني ذكرها اهل العلم فيما يتعلق بكل ما ياتي به الكتاب والسنة فاما ان يكون الامر هنتكلم عن الامر والنهي يعني الامر له سلاسة اقسام - [00:01:04](#)

والنهي له آآ خصمان وآآ على تقسيم الحنفية آآ ايضا آآ يتفرع اكثر من قسمين يعني كما سنذكر آآ بالنسبة للاوامر الواجب او الفرض عند الجمهور وعند الحنفية الفرض قسم والواجب - [00:01:23](#)

على حدة. على حدة. نعم. نعم الفرض هو الواجب على رأي الجمهور والمستحب الذي ترجح فعله على آآ تركه والمباح الذي استوى طرفاه اما الواجب فما طلب فعله من المكلف على سبيل الحتم والالزام. يعني لا يجوز له ان يقول للامر لا - [00:01:45](#)

وانا لا افعل يعني ليس له خيار في ان يفعل او في الا يفعل ودي طبيعة الواجبات او الاشياء المفروضات. كقوله صلى الله عليه وسلم مثلاً صلوا كما رأيتموني اصلي - [00:02:09](#)

وآآ كقوله صلى الله عليه وسلم سنأخذ عني مناسككم الى اخر هذه الاوامر التي لا يحل لمسلم ان يقول فيها لا اما المستحب الذي ترجح فعله على تركه كقوله مثلاً صلى الله عليه وسلم - [00:02:22](#)

صلوا قبل المغرب صلوا قبل المغرب صلوا قبل المغرب ثم قال لمن شاء لولا ان كلمة لمن شاء جاءت لكنت الصلاة قبل المغرب واجبة. واجبة. على اساس ان الامر المجرد - [00:02:39](#)

الذي لم تحتف به اي قرائن انما يفيد الوجوب فلما قال لنا عليه الصلاة والسلام لمن شاء فجعل هذا الفعل للمكلف فدل ذلك على استحبابه وان فعله يعني ارجح من تركه وان الفاعل - [00:02:54](#)

على فعله اما ما يتعلق ببشرية النبي صلى الله عليه وسلم كما ذكرت انت الاشياء الجبلية التي يفعلها بغير قصد الائتساء به يعني لا يعني لم يفعلها على سبيل ان الصحابة يفعلون مثل فعله - [00:03:12](#)

ليس امراً عبادياً. يعني امر ايه؟ اقتضته جبلة النبي عليه الصلاة والسلام طريقة مشيه مثلاً يا لبسه بالعمامة على ما يذكره بعض العلماء مما فعله النبي صلى الله عليه وسلم وكان عادة عند العرب - [00:03:30](#)

لكن لو ان انساناً اتى على شيء مباح كان النبي عليه الصلاة والسلام يفعلها على سبيل الجبل فاراد ان يتأسى به صلى الله عليه وسلم ويتقرب الى ربه به فهذا يرتقي من باب المباح الى باب الاستحباب - [00:03:48](#)

بقول لانه قصد ان يتأسى بالنبى عليه الصلاة والسلام. يدخل في القسم الايه؟ الذي قبله ويثاب عليه اي فعل مباح ده اقترنت به نية التقرب من الله تبارك وتعالى فانها حينئذ تكون قرية وحينئذ تكون مستحبة - [00:04:08](#)

حساب المرء عليه فمش معنى ان انتساب النبي صلى الله عليه وسلم على سبيل الجبلة ان هذا ممكن يبقى فيه يعني آآ ويكون مدخل لبعض الناس وانا يعني افهم واعرف من الذي تقصدهم - [00:04:26](#)

مثل هؤلاء لا يعني آآ يبقون مع الامور الجبلية. ده قد يأتي على بعض المستحبات ويعني آآ ينقل وعلى من يتبع النبي صلى الله عليه وسلم فيها بل قد يرتقي هذا لبعض الواجبات كمان يعني - [00:04:41](#)